

# التمويل بعقد القرض في المصرف الإسلامي (دراسة فقهية على ما يجري في مصرف "المنى" يوكياكارتا عام ٢٠١٩)

إيمان نور هدايات

كلية الشريعة، جامعة دار السلام  
imanhaiban@yahoo.co.id

محمد عمران إسراي

كلية الشريعة، جامعة دار السلام  
imron.isroi@gmail.com

## الملخص

المصرف الإسلامي هو مؤسسة مالية لجمع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية، تقوم بعمليات مختلفة تهدف جميعها إلى تدعيم التنمية في المجتمع ويأتي الاستثمار في مقدمة العمليات ومن صيغ الاستثمار هو التمويل من صيغ التمويل ينقسم إلى نوعين هما التمويل في أصول منتجة وغير منتجة، والتمويل في أصول منتجة هي صيغة التمويل بالمضاربة، صيغة التمويل بالمشاركة، صيغة التمويل بالإجارة، صيغة التمويل بعقد بيع السلم. أما صيغ التمويل غير المنتجة واحدة هو التمويل بعقد القرض. مصرف المنى يوكياكارتا كالمؤسسة مالية يستخدم التمويل بالقرض كأحد منتجه لتدعيم التنمية في المجتمع، من هنا يجب إجراء دراسات فقهية التأكيد جميع التطبيق التمويل بالقرض في مصرف المنى يساوى بالشريعة الإسلامية. يهدف هذا البحث إلى معرفة وتطبيق التمويل بعقد القرض في مصرف المنى يوكياكارتا وحكمه التمويل بعقد القرض في مصرف المنى يوكياكارتا. هدف هذا البحث هو الكشف عن تطبيق التمويل بعقد القرض في مصرف «المنى» يوكياكارتا والكشف عن حكم التمويل بعقد القرض الجاري في مصرف «المنى» يوكياكارتا. للحصول على الأهداف المرجوة، استخدام الباحث دراسة الحالة أو ميداني بطريقة الدراسة الاكتشافية. للحصول إلى الهدف المرجو، جمع الباحث الحقائق الأولية والثانوية، ثما الجمع البيانات استخدام الباحث منهج الوثائق المكتوبة، ومنهج المقابلة أو الحوار. بعد الجمع، حلّلتها الباحث بالطريقة الاستنتاجية للحصول على حكم التمويل

بعقد القرض في مصرف المني بوكيا كرتا. ثم استخدام الطريقة القياسية أخذ الاستنباط. وليكون التحليل أدق، استخدم الباحث فنّ تحليل الوصفي المضمون. نتيجة هذا البحث أن مصرف المني هي من البرنامج الحكومي التي حملتها هيئة الخدمات المالية بالتعاون مع هيئة عامل الزكاة التابعة لبنك المنديري لتدعيم التنمية الإقتصادية في المجتمع، وأن تطبيق التمويل بعقد القرض في مصرف المني جائز، لأن كل أركانه وشروطه يطابق بفقته الإسلامي.

**الكلمات الرئيسية:** المصرف الإسلامي، التمويل، عقد القرض.

## المقدمة

أوجب الإسلام على كل إنسان أن يسعى في كسب الرزق لاستيفاء احتياجاته في الحياة كقول تعالى « هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ التَّشَوُّرُ »<sup>١</sup>. من هنا يمكن للمرء أن يعمل بأنواع مختلفة من العمل كتاجر، أو مزارع، أو موظف وغيرها. لتسير هذا العمل مسيراً حسناً فيحتاج الإنسان إلى رأس المال يجده من جهد نفسه أو من جهة أخرى كالمؤسسة المالية.

المصرف الإسلامي هو مؤسسة بنكية لجمع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية على أساس التكافل الإسلامي، وتحقيق عدالة التوزيع، ووضع المال في مساره الصحيح لتحقيق التنمية.<sup>٢</sup> من هنا فالمصارف الإسلامية تقوم بأعمال كثيرة منها الخدمات والتسهيلات، وهي تقوم بعمليات مختلفة تهدف جميعها إلى تدعيم التنمية في المجتمع ويأتي الاستثمار في مقدمة العمليات، من صيغ الاستثمار هو التمويل، حيث أن المصرف الإسلامي يجهز رأس المال لتدعيم عملاءه في مشروعاتهم الخاصة.

التمويل هو تقديم المال أو إقراضه، وهو ينصرف إلى إمداد الأفراد أو

<sup>١</sup> سورة الملك: ١٥

<sup>٢</sup> شهاب أحمد سعيد العززي، إدارة البنوك الإسلامية، الطبعة الأولى، درالفنائس: القدس،

عام ٢٠١١ م، ص ١١

المؤسسات بالأموال اللازمة لتلبية حاجاتهم وبما يحقق الربحية لجهة التمويل.<sup>٣</sup> من صيغ التمويل الاستثماري المصرف الإسلامي صيغة التمويل بالمضاربة، التمويل بالمشاركة، التمويل بالإجارة، التمويل بالقرض.<sup>٤</sup> كان التمويل بالقرض خياراً مفضلاً لاكتفاء احتياجات أعمالهم، من حيث أن القرض عقد إرفاق وقربة، مما يجعل عملاء المصرف يختارون هذه الصيغة.

مصرف «المنى» هو مؤسسة مالية إسلامية في مدينة يوكياكرتا التي أنشأت من البرنامج الحكومي وهي من المصارف الإسلامية الذي يستخدم التمويل بالقرض كأحد منتجاته التمويلية، وهذا المصرف يأخذ على نوعين من العقد هما عقد ربحي وعقد اجتماعي. ومن المنتجات الربحية هي عقد المراجعة وعقد السلم وعقد المضاربة وعقد لإجارة. ومن المنتجات الاجتماعية التمويل بالقرض.<sup>٥</sup> من هنا يجب إجراء دراسات فقهية التأكيد جميع التطبيق التمويل بالقرض في مصرف المنى يساوى بالشريعة الإسلامية.

## منهج البحث

استخدم الباحث بحثه بدراسة حالة أو ميدانية لكشف البيانات المتعلقةته. والدراسة المستعملة في هذه البحث هي الدراسة الكيفية هي فئة من البيانات والطبيعة والخصائص المعينة الخاصة، أما بالنسبة للمصادر البيانات كما<sup>٦</sup> البيانات الأولية و البيانات الثانوية.

والمنهج المحتاج الذي استخدم الباحث في جمع البيانات هما منهج المقابلة والمنهج الوثائقي، استخدم الباحث المنهج الوثائقي للحصول على البيانات المتعلقة

<sup>٣</sup> أشرف محمد دوابه، التمويل المصرف الاسلامي، داراسلام: الإسكندرية، الطبعة الأولى، عام ٢٠١٥، ص ١٤

<sup>٤</sup> عبد اللطيف بن عبد الله الوابل، مباحث مختارة من فقه المعاملات، الطبعة الثانية، دار طيبة الخضراء، ص ٨٩

<sup>٥</sup> Kebijakan Manajemen Organisasi LKM syariah Bank Wakaf Mirko Almuna Berkah Mandiri, disetujui oleh Eni Kartika Sari, M.Sc tgl 06 juli 2017, p IV-9

<sup>٦</sup> Sugiyono, Metode Penelitian Kualitatif, Kuantitatif, dan R&D, (Bandung, Alfabeta, 2017) p 9

### بالبحث في المصرف «المني».<sup>٧</sup>

واستخدم الباحث منهج المقابلة لجمع البيانات عن أحوال المسؤولين في المصرف «المني» يوكياكرتا.

من أساليب تحليل البيانات الذي استخدمه الباحث كما يلي:

الطريقة الاستنتاجية، استخدم الباحث هذه الطريقة لتصوير عملية يومية المصرف «المني» يوكياكرتا ثم تؤخذ منها ملازمة عن حكم التمويل بعقد القرض في المصرف الإسلامي. والطريقة القياسية، استخدم الباحث هذه الطريقة لأخذ نتائج البحث في حكم التمويل بعقد القرض في المصرف الإسلامي «المني» يوكياكرتا. وأساليب تحليل الوصفي المصفي المضمون، استخدم الباحث هذه الطريقة في الباب الثالث حيث فيه مضمونات البيانات الموجودة في حكم التمويل بعقد القرض في المصرف «المني» يوكياكرتا.

### النظرية عامة عن التمويل في المصرف الإسلامي

#### أ. تعريف التمويل

التمويل لغة مشتق من المال، جاء في لسان العرب: وملت بعدنا وتمال وملت وتمولت، كله: كثر مالك.<sup>٨</sup> وجاء في القاموس المحيط نفس المعنى: وملته تمولت واستملت: كثر مالك وملته ( بالضم) أعطيته المال.<sup>٩</sup> أي أن التمويل: هو كسب المال، والتمويل: هو إنفاقه (عادة)، فأمواله أو أمواله تمويلًا أي أزوده بالمال.<sup>١٠</sup> والتمويل في الاصطلاح الاقتصادي يعني: تقديم المال أو إقراضه، وهو ينصرف إلى إمداد الأفراد أو المؤسسات بالأموال اللازمة لتلبية حاجاتهم

<sup>7</sup>Suharsimi Arikunto, *Prosedur Penelitian: Suatu Pendekatan*, (Jakarta: Rineka Cipta, 2010) Cetakan Kelimabelas, h. 274

<sup>٨</sup>ابن منظور، *لسان العرب*، دار صادر: بيروت لبنان، عام ٢٠١٠، ج ١١ ص ٦٣٦  
<sup>٩</sup>محمد بن يعقوب الفيروزابادي، *القاموس المحيط*، مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان، عام

١٤٢٦، ج ٤ ص ٥٢

<sup>١٠</sup>عبد المجيد قدي، *تطوير صيغ التمويل قصير الأجل للبنوك الإسلامية*، نشر جمعية التراث، الطبعة الأولى، الجزائر، عام ١٤٢٣، ص ٣٧

وبما يحقق الربحية لجهة التمويل.<sup>١١</sup>

## ب. مفهوم التمويل في المصرف الإسلامي

يمكن تعريف التمويل في المصرف الإسلامي هو تقديم المال من خلال مؤسسات مصرفية وفقاً للضوابط والأسس والقواعد والمقاصد الشرعية، بهدف المحافظة على المال وتنميته، وتحقيق مهمة الخلافة في الأرض، بما يسهم في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المجتمع وعمارة الكون.<sup>١٢</sup>

## ج. مبادئ التمويل في المصرف الإسلامي

يتسم التمويل الإسلامي بالتنوع والتطور ومراعاة الواقع والمقاصد الشرعية. تحقيقاً لذلك تحكمه العديد من المبادئ التي يمكن إجمالها في مبادئ خمسة هي:<sup>١٣</sup>

### ١. مبدأ المشروعية

(أ) مشروعية الحاجة إلى التمويل المصرفي.

ويمكن النظر إلى مشروعية الحاجة إلى التمويل المصرفي من ناحيتين هما من ناحية كفية وناحية كمية وأما الأولى كيف تكون تلك الحاجة إلى التمويل للحصول على الطيبات لا المحرمات، يقول تعالى: (قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ، قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ).<sup>١٤</sup> وأما الثانية كمية وهي بأن تكون تلك الحاجة حقيقية مرجوة وسطية لا إسراف فيها ولا تبذير فقله تعالى. (وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ)<sup>١٥</sup>

(ب) مشروعية أدوات التمويل المصرفي.

المراد منها أن تكون الأدوات المستخدمة والأساليب المستعملة في التمويل مباحة عند القواعد الشرعية مثل العقود الشرعية، وبعيدة عن أكل المال

<sup>١١</sup> أشرف محمد دوابه، التمويل المصرف الإسلامي، داراسلام: الإسكندرية، الطبعة

الأولى، عام ٢٠١٥، ص ١٤

<sup>١٢</sup> أشرف محمد دوابه، التمويل المصرف الإسلامي... ص ١٥

<sup>١٣</sup> نفس المرجع... ص ٢٣

<sup>١٤</sup> سورة الأعراف: ٣٢

<sup>١٥</sup> سورة الأعراف: ٣١

بالباطل والغرار والربا.

١. مبدأ النماء في التمويل الإسلامي هو نماء الأموال، ويتحقق ذلك من خلال المحافظة على رأس المال وتحقيق الأرباح. والطريقة لتحقيق الأرباح منها بالبيع والإجارة أو باستخدام الطرق الشرعية الأخرى التي تبعد عن عنصر الربا كقوله تعالى (وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا)<sup>١٦</sup>
  ٢. مبدأ المشاركة في التمويل الإسلامي هي المشاركة بين صاحب المال والعمل أو بين رأس المال والعمل في الربح والخسارة، وترجع المشاركة في الربح والخسارة إلى قاعدة (الغرم بالغنم) التي استنبطها الفقهاء من قوله النبي صلى الله عليه وسلم «الْحَرْاجُ بِالضَّمَانِ»<sup>١٧</sup>
  ٣. مبدأ العدل، إن الأصل في العقود كلها ومنها عقود مالية هو العدل الذي جاءت به الرسل وأنزلت به الكتاب. قال تعالى: (إِنَّ اللَّهَ يُأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ)<sup>١٨</sup>. فجميع المعاملات الشرعية مبنية على أساس العدل ومنع الظلم. والعدل مقصد إسلامي للتمويل، به تعمر الدنيا ويأمن المجتمع ويتآلف، وتحفظ المصالح العامة، وتدفع الأضرار.
  ٤. مبدأ الأمانة، التمويل الإسلامي يقوم على الأمانة التي تدعو إلى رعاية الحقوق وإعطاء كل ذي حق حقه. وكذا لك يقوم على الثقة المتبادلة وقوامه الوفاء بالعقود والعهود، وتبدو هنا أهمية التوثيق في التمويل المصرفي الإسلامي.
  ٥. صيغ التمويل في المصرف الإسلامي
- صيغ التمويل في المصرف الإسلامي ينقسم إلى نوعين هما التمويل في أصول منتجة و غير منتجة.<sup>١٩</sup>
١. صيغ التمويل في أصول منتجة منها:

<sup>١٦</sup> سورة البقرة : ٢٧٥

<sup>١٧</sup> عبد الله بن عبد الرحمن البسام، توضيح الأحكام من بلوغ المرام، مكتبة الأسري: مكة المكرمة، الطبعة الخامسة، عام ١٤٢٣، ج ٤، ص ٣٤٠

<sup>١٨</sup> سورة النحل: ٩٠

<sup>١٩</sup> Rahmat ilyas, Konsep Pembiayaan Dalam Perbankan Syariah, *Jurnal Penelitian, STAIN Syaikh Abdurrahman Siddik Bangka Belitung*, Vol.9, No.1 februari 2015, P 194

- أ) صيغة التمويل بالمضاربة، هو التمويل بإعطاء الرأسمال إلى العامل مع تقسيم الربح بينه والمضارب من جانب وعمل من جانب آخر<sup>٢٠</sup>.
- ب) صيغ التمويل بالإجارة، هي صورة تقديم الخدمات من المصرف للعملاء بعقد الإجارة. و الإجارة عقد لازم على منفعة مقصودة قابلة للبذل والإباحة لمدة معلومة بعوض معلوم<sup>٢١</sup>
- ج) صيغ التمويل بيع السلم، هو بيع من المصرف إلى العملاء شيء يقبض ثمنه مالا ويؤجل تسليمه إلى فترة قادمة وقد يسمى بيع السلف.
٢. صيغ التمويل غير منتجة. أما التمويل في هذا النوع فصيغته واحدة هي القرض مفهوم القرض لغة قرض قرضا الشيء قطعه<sup>٢٢</sup> في الإصطلاح المال الذي يعطيه المقرض للمقترض ليرد مثله اليه عند قدرته عليه. والتمويل بالقرض هو أن يقدم المصرف أموالا للعملاء بناء على طلبهم واتفاق شروطه.
- النظرية العامة عن عقد القرض

#### أ. تعريف القرض

مفهوم القرض لغة قرضا الشيء قطعه<sup>٢٣</sup> في اصطلاح جمهور الفقهاء أن القرض هو تمليك شيء مالي للغير على أن يرد بدله من غير زيادة.<sup>٢٤</sup> القرض هو سمي المال المدفوع للمقترض قرضاً، لأنه قطعة من مال المقرض، تسمية للمفعول باسم المصدر.<sup>٢٥</sup>

<sup>٢٠</sup>عبد الوهاب أحمد الله مسعود، مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وأثرها على قرار التمويل، مجلة العلوم الاقتصادية، عدد ٧١ عام ٢٠١٦، ص ١٢٨

<sup>٢١</sup>سيف هشام صباح الفخري، صيغ التمويل الإسلامي، البحث العلمي، كلية الاقتصاد، جامعة حلب، عام ١٤٣٠، ص ١٦

<sup>٢٢</sup>لويس معلوف، المنجد في اللغة والأعلام، الطبعة التاسعة والثلاثون، دارالشرق: بيروت لبنان، عام ٢٠٠٢، ص ٦٢٠

<sup>٢٣</sup>لويس معلوف، المنجد في اللغة والأعلام، ص ٦٢٠

<sup>٢٤</sup>مصطفى البغا ومصطفى الحزن، الفقه المنهجي، دار القلم: دمشق، طبعة الثانية، عام ١٤١٣ ج ٦، ص ١٠١

<sup>٢٥</sup>وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته... ج ٤، ص ٧٢٠

## ب. مشروعيته

لقد ثبتت مشروعية القرض بالقرآن و السنة والإجماع.  
 أما القرآن فأيات كثيرة تفيد لثناء على القرض منها قوله تعالى: مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا، فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً.<sup>٢٦</sup> ووجه الدلالة فيها هو تشبيه الإنفاق في سبيل الله بالمال المقرض، ومشروعية المشبه تدل على مشروعية المشبه به وعلى اشتراكهما في الفضل و الثواب.<sup>٢٧</sup>  
 أما السنة من ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُقْرِضُ مُسْلِمًا قَرْضًا مَرَّتَيْنِ إِلَّا كَانَ كَصَدَقَها مَرَّةً).<sup>٢٨</sup> وعن أنس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «رَأَيْتُ لَيْلَةً أُسْرِي بِي عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ مَكْتُوبًا الصَّدَقَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا وَالْقَرْضُ بِثَمَانِيَةِ عَشَرَ فَقُلْتُ يَا جَبْرِيلُ مَا بَالُ الْقَرْضِ أَفْضَلُ مِنَ الصَّدَقَةِ قَالَ لَأَنَّ السَّائِلَ يَسْأَلُ وَعِنْدَهُ وَالْمُسْتَقْرِضُ لَا يَسْتَقْرِضُ إِلَّا مِنْ حَاجَةٍ».<sup>٢٩</sup> من الحديثين السابقين يمكن أن نستنتج أن عقد القرض موصى به وأن العقد المقرض أفضل من الصدقة.  
 الإجماع، فقد أجمع المسلمون على جواز القرض.<sup>٣٠</sup>

## ج. أركان و شروطه

وقد ذهب جمهور الفقهاء إلى أن أركان القرض ثلاثة هي : العاقدان، الصيغة، المحل.

### ١. العاقدان (المقرض والمقترض) أ) ما يشترط في المقرض

<sup>٢٦</sup> سورة البقرة: ٢٤٥

<sup>٢٧</sup> عبد اللطيف بن عبد الله الوابل، مباحث مختارة من فقه المعاملات... ص ١٣٩

<sup>٢٨</sup> أخرجه ابن ماجه في كتاب سنن ابن ماجه، رقم الحديث ٢٤٣٠، باب القرض، بيت

الأفكار الدولية: الرياض، عام ١٩٩٩، ج ١، ص ٨١٢

<sup>٢٩</sup> أخرجه الطبراني في كتاب مسند الشاميين، رقم الحديث ١٦١٤، باب القرض، مؤسسة

الرسالة: بيروت، الطبعة الأولى، عام ١٤٠٩، ج ٢، ص ٤١٩

<sup>٣٠</sup> وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته... ج ٤، ص ٧٢٠



لا خلاف عند المالكية والحنفية والشافعية والحنابلة أنه يشترط في المقرض أن يكون من أهل التبرع، أي حراً بالغاً عاقلاً رشيداً. وعلى ذلك فلا يملكه من لا يملك التبرع كالصبي والمجنون والعبد المأذون ونحوهم.<sup>٣١</sup>

(ب) ما يشترط في المقرض

لقد ذكر الشافعية أنه يشترط في المقرض أهلية المعاملة دون أهلية التبرع، و نص الحنابلة على أن شرط المقرض تمتعه بالذمة، لأن الدين لا يثبت إلا في الذمم، ثم فرّعوا على ذلك عدم صحة الاقتراض لمسجد أو مدرسة أو رباط، لعدم وجود ذمم لهذه الجهات عندهم. أما الحنفية فلم ينصوا على شروط خاصة للمقرض.<sup>٣٢</sup>

٢. الصيغة (الإيجاب والقبول)

وصيغته كأقرضتك واقترضت. ولا يشترط فيها لفظ القرض، بل يصح بكل لفظ يؤدي معناه كأسلفتك وملكتلكه ببدله وخذه بمثله، وقول المقرض: استلفت وتملكته ببدله ونحو ذلك. ويصح أيضاً بلفظ الماضي والأمر كقوله: أقرضني وأسلفني، واقترض مني واستلفت ونحوها، لما اعتاده الناس فيه من المسامحة.<sup>٣٣</sup>

ويصح بلفظ القرض والسلف لأن الشرع ورد بها، ويصح بما يؤدي معناه: وهو أن يقول ملكتك هذا على أن على ترد علي ببدله.<sup>٣٤</sup>

٣. المحل (المال المقرض)

ذكر جمهور الفقهاء بثلاثة شروط في المحل هي أن يكون من المثليات، أن يكون عيناً، أن يكون معلوماً.

(أ) أن يكون من المثليات، قال الحنفية يصح القرض في المثلي، والمثليات هي الأموال التي لا تتفاوت أحادها تفاوتاً تختلف به قيمتها، كانقود وسائر

<sup>٣١</sup> نزيه حماد، عقد القرض في الشريعة الإسلامية، دارالشامية، دمشق، طبعة الأولى، عام

١٤١١، ص ٧٢

<sup>٣٢</sup> نفس المرجع...، ص ٢٩

<sup>٣٣</sup> مصطفى البغا ومصطفى الخن، الفقه المنهجي... ج ٦، ص ١٠٤

<sup>٣٤</sup> وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته... ج ٤، ص ٧٢١

المكيلات والموزونات والمذروعات والعديدات المتقاربة.<sup>٣٥</sup>

- (ب) أن يكون عينا، قال المالكية والشافعية والحنابلة: يجوز قرض كل مال يصح فيه السلم، سواء أكان مكيلا أم موزونا، كالذهب والفضة والأطعمة، أم من القيميات كعروض التجارة والحيوان ونحوها.<sup>٣٦</sup>
- (ج) أن يكون معلوما، لا خلاف في إشتراط معلومية محل القرض لصحة العقد وذلك ليتمكن المقرض من رد البديل المماثل للمقرض. وهذه المعلومية تتناول أمرين: معرفة القدر، معرفة الوصف.<sup>٣٧</sup>

### ج. أحكام القرض

سنتناول هذا أحكام القرض من حيث اشتراط عقد آخر في القرض، الشروط في القرض، والقرض الذي جرى منفعة.

#### ١. اشتراط عقد آخر في القرض.

لقد ذكر الفقهاء صورا متعددة لاشتراط عقد آخر، كبيع وإجارة ومزارعة ومساقاة وقرض آخر، في عقد آخر وفرقوا بينها في الحكم نظرا لتفاوت منافاتها لمقتضى عقد القرض، وتبرز صفوة مقولاتهم الصور الثلاثة التالية:

- (أ) الصورة الأولى، إذا اشترط في عقد القرض أن يقرضه مالا آخر، بأن قال المقرض للمقترض: أقرضتك كذا بشرط أن أقرضك غيره كذا وكذا، فقد نص الشافعية على أن عقد القرض صحيح، والشرط لاغ في حق المقرض، فلا يلزمه ماشرط على نفسه. قالوا: لأنه وعد غير ملزم، كما لو وهبه ثوبا بشرط أن يهبه غيره.<sup>٣٨</sup> ولم أعثر على نص لغيرهم من الفقهاء في حكم هذه الصورة.

- (ب) الصورة الثانية، إذا اشترط في عقد القرض قرض آخر من المقرض لمقرضه

<sup>٣٥</sup> نزيه حماد، عقد القرض في الشريعة الإسلامية ... ص ٣٣

<sup>٣٦</sup> وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته... ج ٤، ص ٧٢٣

<sup>٣٧</sup> نزيه حماد، عقد القرض في الشريعة الإسلامية ... ص ٣٨

<sup>٣٨</sup> محمد ابن أبي العباس، نهاية المحتاج، الطبعة الثالثة، دارالكتب العلمية: بيروت لبنان،

عام ١٤٢٤، ج ٤، ص ٢٢٦

في مقابل القرض الأول، وتسمى هذه المسألة عند الفقهاء بأسلفني أسلفك، فقد نص الحنابلة على عدم جواز ذلك، وعلى فساد هذا الشرط مع بقاء العقد صحيحاً. لعدم تأثير الشرط الفاسد على صحة العقد في مذهبهم. والذي يستفاد من كلام المالكية حول هذه الصورة هو كراهة القرض مع ذلك الشرط.<sup>٣٩</sup>

(ج) الصورة الثالثة، إذا شرط في عقد القرض أن يبيعه المقرض شيئاً أو يشتري منه أو يؤجره أو يستأجر منه ونحو ذلك، فقد نص المالكية والشافعية والحنابلة على عدم جواز هذا الاشتراط.<sup>٤٠</sup> واستدلوا على ذلك: بما روى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لا يَحِلُّ سَلْفٌ وَبَيْعٌ.<sup>٤١</sup>

## ٢. الشروط في القرض

قد يقتزن عقد القرض بشروط، فبعض هذه الشروط تفسده، وبعضها يلغو ولا يؤثر على القرض، وبعضها يلزم الوفاء به، وإليك بيان ذلك:<sup>٤٢</sup>

- (١) الشروط المفسدة، هي كل شرط ليس من ملائمات العقد، وفيه منفعة للمقرض، كما لأقرضه بشرط رد زيادة في البدل، أو بشرط رد صحيح بدل معين، أو بشرط أن يبيعه داره مثلاً. فمثل هذا الشرط فاسد و مفسد للعقد.
- (٢) الشروط اللاغية غير المفسدة للعقد، هي كل شرط ليس من ملائمات العقد، ولكن لا مصلحة فيه لأحد المتعاقدين، أو كان فيه مصلحة للمستقرض، وذلك كما لو شرط عليه أن يرد معيياً بدل صحيح، أو رديئاً بدل جيد، وكذلك لو شرط عليه أن يقرضه غيره. فمثل هذه لاغية لا يلزم الوفاء بها.
- (٣) ما يلزم الوفاء به من الشروط، هي كل شرط فيه توثيق للعقد وإثبات

<sup>٣٩</sup>نزیه حماد، عقد القرض في الشريعة الإسلامية... ص ٧١

<sup>٤٠</sup>نزیه حماد، عقد القرض في الشريعة الإسلامية... ص ٧١

<sup>٤١</sup>أخرجه أبو داود، في كتاب سنن أبي داود، رقم الحديث ٣٥٠٤، طبعة خاصة، دار

الرسالة العالمية: دمشق، عام ١٤٣٠، ج ٥، ص ٣٦٤

<sup>٤٢</sup>مصطفى البغا و مصطفى الخن، الفقه المنهجي... ج ٦، ص ١١١

للمحقق وتأكيده له. كما لو اشترط رهناً بمال القرض ، أو كفيلاً ، أو شهادة على العقد، أو القرار به عند حاكم، أو كتابة للدين. فإن ذلك كله جائز، ويحق للمقرض أن يشترطه، لأنه توثيق كما قلنا ولا زيادة فيه.

### ٣. القرض الذي جر منفعة

قال الحنفية في الراجح عند هم كل قرض جر نفعاً حرام إذا كان مشروطاً، وقال المالكية يحرم الانتفاع بشيء من أموال المقرض كركوب دابته، وقال الشافعية والحنابلة لا يجوز قرض جر منفعة.<sup>٤٣</sup>

إن عقد القرض يقصده الرفق بالناس ومعاونتهم على شئون العيش و تيسير وسائل الحياة، وليس هو وسيلة من وسائل الكسب ولا أسلوباً من أساليب الاستغلال. ولهذا لا يجوز أن يرد المقرض إلى المقرض إلا ما اقترضه منه أو مثله تبعاً للقاعدة الفقهية القائلة: كل قرض جر نفعاً فهو ربا.<sup>٤٤</sup> وأما قال وهبه الزحيلي أن القرض جائز بشرطين:

أ) ألا يجوز نفعاً، فإن كانت المنفعة للدافع، منع اتفاقاً للنهي عنه، وخروجه عن باب المعروف، وإن كان للقباض جاز، وإن كانت بينهما لم يجز لغير ضرورة.

ب) ألا ينضم إلى السلف آخر كالبيع وغيره.<sup>٤٥</sup>

### التمويل بالقرض في المصرف "المنّي" يوكياكرتا وإجرائه

من أحد المنتجات التمويلية التي تجري في مصرف المنّي هو التمويل بعقد القرض وأن هذا أكثر استخداماً من العملاء. يقصد بالتمويل بعقد القرض في مصرف المنّي هي عقد لتقديم الأموال من المصرف إلى العملاء كدين بشرط أن يتم إعادتها من العملاء إلى المصرف حسب الوقت المتفق عليه. يشير تنفيذ عقد القرض

<sup>٤٣</sup> وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته... ج ٤، ص ٧٢٥

<sup>٤٤</sup> السيد سابق، فقه السنة ج ٣، ص ١٨٤

<sup>٤٥</sup> وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته... ج ٤، ص ٧٢٥

في مصرف المني إلى فتوى الهيئة الشرعية الوطنية لمجلس العلماء الإندونيسي رقم ٩/ DSN-MUI/IV/2001, 79/DSN-MUI/IV/2011 عن عقد القرض.<sup>٤٦</sup>

التمويل بعقد القرض كمنتجات اجتماعية التي تهدف إلى توفير الأموال للعملاء لاحتياجاتهم كالاستهلاك أو رأس المال الاستثمار والأهداف الاجتماعية الأخرى. وهذا التمويل توفير لمجموعات المجتمع التي لها أعمال تجارية أو سيداً العمل التجاري. وفي تطبيقه حالياً عن الضمانات لتسهيل العملاء في تقديم التمويل. ويمكن تقسيم عملية التمويل بالقرض في مصرف "المني"، إلى ثلاث مراحل:<sup>٤٧</sup>

## ١. المرحلة الأولى: بحث الراغبين عن التمويل

لبحث عن الراغبين في التمويل سلك المصرف بعض خطوات منها:<sup>٤٨</sup>

- (أ) تشخيص الراغبين في التمويل، وذلك عن طرف السؤال إلى مكتب القرية أو حتى قريب من معهد المنور عما يتعلق عن أهلهم الذي لهم قدرة العمل إلا أن مستوى معيشتهم تحت الفقر.
- (ب) الدعاية عن برنامج التمويل، في هذه المرحلة يواجه مصرف المني المجتمع برامج التمويل بالقرض مع بيان شروطه وتسهيلات التمويل.
- (ج) اختبار الأهلية، والتالي يجب على العملاء اتخاذ اختبار الأهلية، للراغبين في التمويل وذلك بختبار قدرتهم واستعدادهم لتقديم التمويل في مصرف المني، وذلك بالدراسة على شخصية الطالب بالتمويل وقدرته وخبراته في العمل فضلاً عن امتلاك رأسمالمهم في التمويل.
- (د) الإعداد المهني في دورة تدريبية (Pelatihan Wajib Kelompok PWK)، يلاحظ من شروط السابقة سيستعد مجموعة العملاء لحضور المهني في دورة تدريبية، مجموعة العملاء المشاركة في هذا النشاط تسمى بالمجموعة المشاريع المعاهد الإندونيسية

<sup>46</sup>Kebijakan Manajemen Organisasi LKM syariah Bank Wakaf Mirko Almuna Berkah Mandiri, disetujui oleh Eni Kartika Sari, M.Sc tgl 06 juli 2017, p IV-85

<sup>47</sup>مقابلة مع أبلد واحد لتفي، بصيفته مدير المصرف المني يوكياكرتا، في ١٠ مارس ٢٠٢٠، الساعة ٩:٠٠.

<sup>48</sup>وثائق المكتوبة عن المصرف المني يوكياكرتا، رقم ٣، ٢٠٢٠.

KUMPI (Kelompok Usaha Mikro Pesantren Indonesia) بحد أدنى

خمس عشرة عضواً. وكان هذا الاعداد على صورة دورة تدريبية يعقدها المصرف بصفته لازمة على جميع الراغبين في التمويل.

## ٢. المرحلة الثانية: شروط تقديم التمويل.

قبل أداء المهني في دورة تدريبية يوجب العملاء اليكمل شروط تقديم التمويل وهو الإدارية. وتلك الشروط على النحو التالي:<sup>٤٩</sup>

(١) يجمع صورة البطاقة الشخصية وبطاقة العائلة

(٢) يجمع صورة ملونة ٤X٣

(٣) والحد الأدنى لسن العملاء في هذا المنتج ١٨ سنة.

(٤) له عمل تجاري أو سيداً عمل تجاري

أما المهني في دورة تدريبية هي تدريب إلزامي لمجموعة لعملاء جديد لمدة خمسة أيام كضمان لقدرة العملاء. وفي نهاية التدريب سيواجه لعملاء الإمتحان لمعرفة قدرتهم. وإذا رأى مصرف المني أن العميل قد نفذ جميع المتطلبات، فسيتم مصرف المني إلى عقد التمويل بالقرض في المرحلة الثالثة.

## ٣. المرحلة الثالثة: اجراء عقد التمويل بالقرض وإنهاء.

عقد التمويل بالقرض في مصرف «المني» يحتوى على عقد رسمى بين مصرف المني كالمقرض والعملاء كالمقترض. وتحتوي وثيقة العقد فيما يلي:<sup>٥٠</sup>

(١) ذكر بيان شخصي لكل من المقرض والمقترض. يقدم المقرض إلى المقترض

القرض بمبلغ متفق بينها (المثال بقيمة مليون روبية).

(٢) البيان أن هذا العقد يجرى على أساس عقد القرض مع التزام المقترض بإعادة

نفس المبلغ الذى يقترضه.

(٣) مدة إعادة المبلغ المقترض عام واحد مع جواز تقسيطها قدر خمسين مرة على

أكثر.

(٤) إذا تأخر العميل في دفع التقسيط مرتين فعقوبتها بنسبة ١٠٪ من مبلغ

<sup>٤٩</sup> وثائق المكتوبة عن المصرف المني يوكياكرتا، رقم ٤، ٢٠٢٠

<sup>٥٠</sup> وثائق المكتوبة عن المصرف المني يوكياكرتا، رقم ٥، ٢٠٢٠

## القسط.

بعد تنفيذ عقد القرض، يقوم العميل بتنفيذ أنشطة حلقة اسبوعية كشروط بعد عقد التمويل.

وتعد حلقة أسبوعية HALMI عن أنشطة اجتماعية بعقدها المصرف بين الأعضاء التمويل بالقرض مرة واحدة في الأسبوع، هذا النشاط محتوية على قراءة رسالة لقرار، ومرافقة التجارية، وعملية التقيسيط. يقصد بهذه الأنشطة هي كواسطة لعملاء لدفع الأقساط ومرافقة تجارية. وسيدفع العملاء لهذا النشاط بقيمة ٢٥٠٠٠ روبية أو كما هو الموافقة بينهم من خلال ٢-٣ من مائة من أموال القرض.<sup>٥١</sup>

وتنتهى عملية التمويل بعقد القرض في مصرف المنى عندما يقوم العميل بسداد جميع القروض في مصرف المنى.

## البيان عن حكم التمويل بالقرض في المصرف «المنى» يوكياكرتا.

### ١. حكم التمويل بعقد القرض في مصرف المنى يوكياكرتا.

كما بحثنا من البيان السابق أن التمويل في المصرف الإسلامي هو تقديم المال من خلال مؤسسات مصرفية وفقا للضوابط والأسس والقواعد والمقاصد الشرعية<sup>٥٢</sup>، وهذا كلها مناسبة بتطبيق التمويل على ما يجري في مصرف المنى، لأن فيه تم عقدها الشرعية كعقد المراجعة أو السلم أو القرض.

الغرض الأقصى من التمويل في المصرف المنى هي لإيجاد حسن النمو الإقتصادي للمجتمع وحفاظا على مبدئ المصلحة<sup>٥٣</sup>، وهذه مناسبة بمبادئ التمويل في المصرف الإسلامي منها مبدئ المشروعية الحاجة إلى تمويل المصرفي كيفاً وكمياً ومشروعية أدوات التمويل، مبدئ النماء الأموال، مبدئ المشاركة صاحب المال والعمل، مبدئ العدل، ومبدئ الأمانة.

<sup>٥١</sup>مقابلة مع أبلد واحد لتفي، بصيفته مدير المصرف المنى يوكياكرتا ، في ١٠ مارس

٢٠١٩، الساعة ٠٩:٠٠.

<sup>٥٢</sup>أشرف محمد دوابه، التمويل المصرف الاسلامي... ص ١٥

<sup>٥٣</sup>أشرف محمد دوابه، التمويل المصرف الاسلامي... ص ٢٣

تركز الباحث على تطبيق التمويل بالقرض الذي جرى في مصرف النى من حيث أحكام الفقه الاسلامى المتعلقة بمخاصة عن عقد القرض.

وبعد الملاحظة من الفصل السابق تبين أن عقد القرض الجارى في مصرف المنى أنه مشروع بنص القرآن، قوله تعالى: مَنْ ذَا الَّذِى يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعَفْ لَهُ وَلَهُ أَجْرٌ كَرِيمٌ.<sup>٥٤</sup>

يكون عقد القرض صالحا إذا استوفى بأركانه وشروطه<sup>٥٥</sup>. ونظرا لوثيقة العقد بين مصرف والعميل يمكن بيان حكمه كالتالى:

١. عن بيان شخصي لكل من المقرض والمقترض.
- لقد عرفنا أن مثل هذا الاجراء لا خلاف عند المالكية والحنفية والشافعية والحنابلة، أنه يشترط في المقرض أن يكون من أهل التبرع، ويشترط في المقترض كما ذكر الشافعية أنه من أهلية المعاملة دون أهلية التبرع، ونص الحنابلة على أن شرط المقترض تمتعه بالذمة<sup>٥٦</sup>، أما مصرف المنى هي كالمقرض والعملاء كالمقترض الذى ليس من أهلية المعاملة دون أهلية التبرع. من البيان مذكورة أن شروط المقرض والمقترض في مصرف المنى يطابق بجمهور الفقهاء.
٢. البيان عن صيغة العقد الجارى بصيغة القرض

وذلك تم بصيغة القرض المتكونة من الإيجاب والقبول بين مصرف المنى والعملاء. وأما فيه يتفقون بينهما عن المحل (المال المقرض) أنهما يستخدم نقود المال المقرض. كما ذكر المالكية والحنفية والشافعية والحنابلة أن شروط في المحل ثلاثة هي أن يكون من المثليات، أن يكون عينا، أن يكون معلوما<sup>٥٧</sup>، أما المحل المقرض في مصرف المنى هي نقود. أما نقود هي الأموال التي لا تتفاوت آحادها تفاوتاً تختلف به قيمتها. كما ذكر الحنفية أن النقود من المثليتين ولهذا

<sup>٥٤</sup> سورة الحديد: ١١

<sup>٥٥</sup> سيف هشام، أثر القرض الحسن المقدم من المصارف الإسلامية، البحث العلمى، كلية الاقتصاد، جامعة سانت كليمنتس، عام ١٤٢٩، ص ٢٤

<sup>٥٦</sup> نزيه حماد، عقد القرض في الشريعة الإسلامية... ص ٢٩

<sup>٥٧</sup> نفس المرجع... ص ٣٨



يطابق منها.

٣. البيان عن مدة انتهاء عقد القرض والسداد عنه.
- يتبين هذه النقطة عن مدّة زمنية في القرض حيث ينبغي على المقترض سداد جميع ديونه إلى المقرض، كما تبين عن عدد مرات السداد المسموحة للعميل المقترض إلى طرف المصرف وهذه الأمور المذكورة كما قال الحنفي والشافعي والحنابل أن وقت السداد الأموال القرض يصل في أي وقت إلى رغبة المقرض. أما قال الملك فإن الموعد النهائي للسداد حسب الاتفاق.<sup>٥٨</sup> إذا من هذه الأمور لا يخل تطبيقه بالحنفي والشافعي والحنابل.
٤. البيان عن عقوبة في تأخر دفع الأقساط.

يتبين العقوبات للعميل الذي تأخر مرتين في دفع الأقساط. في هذه الاتفاقية فعقوبات للعميل بنسبة ١٠٪ من مبلغ القسط. وهذه الاتفاقية، لا يميز مصرف المني عن أسباب العميل الذي تأخر عمدا في دفع الأقساط أو عن طريق الخطأ لأنه غير قادر على دفع الأقساط. لأن العقوبات في عقد القرض هي قانونان:

#### أ) القانون الأول

إذا تأخر في دفع الأقساط عمداً. يمكن مصرف «المني» مصادرة البضائع من يد العميل حتى يقدر العميل دفعها. كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يَرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَّى اللَّهُ عَنْهُ، وَمَنْ أَخَذَهَا يَرِيدُ إِتْلَافَهَا أَتْلَفَهُ اللَّهُ.<sup>٥٩</sup>

#### ب) القانون الثاني

إذا تأخر في دفع التقسيط بغير عمد بسبب غير قادر أو راغب في دفعه، فإنه لا يعاقبه. كما قال تعالى: وَإِنْ كَانَ دُوْ عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ۗ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ.<sup>٦٠</sup>

<sup>٥٨</sup> وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته... ج ٤، ص ٧٢٠

<sup>٥٩</sup> أخرجه البخاري في كتاب الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس، رقم الحديث

٢٢٥٧ باب من أخذ أموال الناس يريد أداءها أو إيتلافها، ج ٢، ص ٨٤١

<sup>٦٠</sup> سورة البقرة: ٢٨٠

إذا أن عقوبات تأخر دفع الأقساط في مصرف المنى يطابق البفقه الإسلامى .  
من البيان السابق عرض الباحث أن تطبيق عقد القرض في المصرف المنى  
مناسب من أركانه وشروطه بجمهور الفقهاء والفقه الإسلامى .

أما في المرحلة الثانية شروط تقديم التمويل في مصرف المنى كما الشروط  
الإدارية ، فإنه ما يلزم الوفاء به من الشروط القرض . كما في البيان السابق هو نوع  
من شرط فيه توثيق للعقد وإثبات للحق وتأكيد له.<sup>٦١</sup>

وفي المرحلة الثالثة عقد التمويل بالقرض وإنهاء أو الشروط بعد عقد  
التمويل كحضور في حلقة أسبوعية هي الشروط اللاغية غير المفسدة للعقد لأنه  
شرط ليس من ملائمت العقد، ولا مصلحة فيه لأحد المتعاقدين، أو كان فيه  
مصلحة للمستقرض.

إذا المرحلة الثانية والثالثة في شروط تقديم التمويل والشروط بعد العقد هما  
لا يخالف من الفقه الإسلامى .

## الخاتمة

حصل الباحث النتائج المرجوه بعد إتمام هذه الرسالة هي:

١. أن مصرف المنى هو مؤسسة مالية إسلامية في مدينة يوكياكرتا التي أنشأت من  
البرنامج الحكومي التي حملتها هيئة الخدمات المالية (Otoritas Jasa Keuangan)  
بالتعاون مع هيئة عامل الزكاة التابعة لبنك المندبرى (LAZNAS BSM). أما  
تطبيق التمويل بعقد القرض في مصرف المنى هو كأحد المنتجات المصرفية وهو  
المنتجة الإجتماعية، ويقصد بالتمويل بالقرض في مصرف المنى هي عقد لتقديم  
الأموال من المصرف إلى العملاء كدين بشرط أن يتم إعادتها من العملاء إلى  
المصرف حسب الوقت المتفق عليه.
٢. أن حكم التمويل بالقرض في مصرف المنى يوكياكرتا جائز، لأن عقد القرض  
الذى مستخدم في التمويل يطابق كله من أركانه وشروطه بفقه الإسلامى . أما

<sup>٦١</sup> مصطفى البغا و مصطفى الخن، الفقه المنهجي ... ج ٦، ص ١١١

شروط تقديم التمويل و بعد التمويل يطابق بفقه الإسلامي أيضا.

### مصادر البحث

أحمد سعيد العززي، شهاب، ٢٠١١هـ، إدارة البنوك الإسلامية، الطبعة الأولى، القدس: دارالفنائس.

الأرنؤوط، سعيب، ١٤٣٠هـ، سنن أبي داود، طبعة خاصة، دمشق: دار الرسالة العالمية.

أيوب اللخمي الطبراني، ابن أحمد، ١٤٠٩هـ، مسند الشاميين، الطبعة الأولى، بيروت: مؤسسة الرسالة.

حسن آل سلمان، ابن أبوعبيدة، ١٩٩٩، كتاب سنن ابن ماجه، الطبعة الأولى، الرياض: بيت الأفكار الدولي.

الزحيلي، وهبة، ١٤٠٥ هـ، الفقه الإسلامي وأدلته، طبعة الثانية، دمشق: دارالفكر.

عبد الله الوابل، بن عبد اللطيف، مباحث مختارة من فقه المعاملات، الطبعة الثانية، الخضر: دارطبية.

عبدالرحمن البسام، عبدالله بن، ١٤٢٣ هـ، توضيح الأحكام من بلوغ المرام، الطبعة الخمسة، مكة المكرمة: مكتبة الأسري.

عمار، نزي، ١٤١١ هـ، عقد القرض في الشريعة الإسلامية، طبعة الأولى، دمشق: عامص: دارالشامية.

قدي، عبد المجيد، ١٤٢٣ هـ، تطوير صيغ التمويل قصير الأجل للبنوك الإسلامية، الطبعة الأولى، نشر جمعية التراث.

محمد دوابه، أشرف، ٢٠١٥ هـ، التمويل المصرف الاسلامي، الطبعة الأولى، الإسكندرية: داراسلام.

مصطفى والخن، مصطفى البغا، ١٤١٣ هـ، **الفقه المنهجي**، طبعة الثانية، دمشق: دارالقلم.

معلوف، لويس، ٢٠٠٢، **المنجد في اللغة والأعلام**، الطبعة التاسعة والثلاثون، بيروت لبنان، دارالشرق.

مكروم بن منظور، ابن محمد، ٢٠١٠ هـ، **لسان العرب**، بيروت لبنان: دارصادر.  
يعقوب الفيروزآبادي، ابن محمد، ١٤٢٦ هـ، **القاموس المحيط**، بيروت لبنان: مؤسسة الرسالة.

صباح الفخري، سيف هشام، ١٤٣٠ هـ ، **صيغ التمويل الإسلامي**، البحث العلمي، كلية الاقتصاد، جامعة حلب.

هشام ،سيف، ١٤٢٩، **أثر القرض الحسن المقدم من المصارف الإسلامية**، البحث العلمي، كلية الاقتصاد، جامعة سانت كليمنتس.

أحمدالله مسعود، عبد الوهاب، ٢٠١٦ ، **مجلة العلوم الاقتصادية**، عدد ١٧، مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وأثرها على قرار التمويل.

Arikunto, Suharsimi, 2010 *Prosedur Penelitian: Suatu Pendekatan*, Cetakan Kelimabelas, Jakarta: Rineka Cipta,

Eni Kartika Sari, 2017, *Panduan Kebijakan Manajemen Organisasi LKM syariah Bank Wakaf Mirko Almuna Berkah Mandiri*,

Ilyas, Rahmat, 2015, *Konsep Pembiayaan Dalam Perbankan Syariah*, Jurnal Penelitian, Vol.9, no.1, STAIN Syaikh Abdurrahman Siddik Bangka Belitung februari

Sugiyono, 2017, *Metode Penelitian Kulitatif, Kuantitatif, dan R&D*, Cetakan pertama, Bandung: Alfabeta.